

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة المادى بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٧٤؛

قرار :

مادة ١ - تعيين السادة الأطباء كل الوقت الموضحة أسماؤهم فيما يليه
في وظائف مديرين عامين (الربط المالي ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه) بمستوى
الإدارة العليا بوزارة الصحة، وهم :

- (١) الدكتور يوسف حنا عوض.
- (٢) الدكتور سعيد محمود الجندي.
- (٣) الدكتور إسماعيل متيوب عبد القادر.
- (٤) الدكتورة وداد سلامة ملطفي.
- (٥) الدكتور محمد الأمين عبد الحميد.
- (٦) الدكتور سن أبو سنه عبد المطلب.
- (٧) الدكتور مير عبد الله شريف.
- (٨) الدكتور فتحي عبد الفتاح عطا الله.
- (٩) الدكتور محمد سعيد توفيق.
- (١٠) الدكتور سعد محمد حلبي.
- (١١) الدكتور أحمد عبد الوهاب محسن.
- (١٢) الدكتور السيد صادق حسن الدرع.
- (١٣) الدكتورة خديجة زين الدين.
- (١٤) الدكتور عبد العفار محمود خلاف.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة مجلس الوزراء في : ٢ ذي الحجة سنة ١٣٩٤ (٧ يناير سنة ١٩٧٥)

دكتور : عبدالعزيز نجاشى

قرار :

مادة ١ - تعتبر جمعية المستقبل (العوقين) بالاسكندرية ذات صفة عامة.

مادة ٢ - تتبع الجمعية المشار إليها في المادة السابقة باختصاصات
السلطة العامة الآتية :

- (١) عدم جواز الخزى على أموالها.
- (٢) عدم جواز تحويل هذه الأموال بعضى المدة.
- (٣) جواز قيام الجهة الإدارية المختصة بزعزعة الملكية للشقة العامة
التي تقام بها الجمعية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ المحرم سنة ١٣٩٥ (١٥ يناير سنة ١٩٧٥)

أئم السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد
الدينية وبتعيين الرؤساء المدنيين والأديان المسحوح بما في البلاد والقوانيين
المعدلة له.

قرار :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأنجليلين بإقامة كنيسة الاخوة
نبذة طهطا محافظة سوهاج على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ المحرم سنة ١٣٩٥ (١٥ يناير سنة ١٩٧٥)

أئم السادات